التقى وفد جمعية أهالي الشهداء والأسرى والمفقودين

السعدون استقبل الجارالله والسفير التشيكي ومدير المركز العربي للبحوث التربوية الخليجي

استقبل رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون في مكتبه أمس وزير المالية فهد الجارالله.

كما استقبل السعدون سفير جمهورية التشيك لدى دولة الكويت ياروسلاف سيرو.

و استقبل السعدون أيضا في مكتبه أمس مدير المركز العربي للبحوث التربوية لدول الخليج الدكتور محمد مطير الشريكة وبدر الوهيب.

كما استقبل السعدون في مكتبه أمس وفد جمعية أهالي الشهداء والأسرى والمفقودين.

وضم الوفد كلا من رئيس مجلس إدارة الجمعية فايز عبدالله العنزي وعضوي المجلس بدر سالم الصواغ ونواف خلف الحويدر.

السعدون مستقبلا فهد الجار الله

.. ومستقبلا سفير التشيك لدى الكويت

السعدون مستقبلا مدير المركز العربي للبحوث التربوية لدول الخليج

.. وخلال لقائه مع وفد جمعية أهالي الشهداء والأسرى والمفقودين

5 نواب لتعديل «المطبوعات والنشر» لتوضيح مفهوم مخالفة الآداب العامة والحدّ من سلطات حظر نشر الإعلانات

قدم النواب عبدالله المضف ومهند الساير ود.حسن جوهر وسعود العصفور وعبدالوهاب العيسى اقتراحا بقانون لتعديل بعض احكام القانون رقم 3 لسنة 2006 في شأن المطبوعات والنشر، مع اعطائه صفة الاستعجال، وجاء الاقتراح كالتالي:

المادة الأولى

يستبدل بنصوص المواد 9 فقرة أولى، و21 بند 3 و22 و26 من القانون رقم 3 لسنة 2006 المشار اليه النصوص التالية:

– المادة 9 فقرة أولى: لا يجوز إصدار صحيفة إلا بعد الحصول على ترخيص في ذلك من الوزارة المختصة، ويمنح الترخيص لشخص طبيعي او اعتباري منفردين او مجتمعين.

– المادة 21 بند 3: خدش الآداب العامة بما يحرض على ارتكاب افعال الفجور والرذيلة، او التحريض على مخالفة النظام العام او التحريض على مخالفة القوانين او ارتكاب الجرائم ولو لم تقع الجريمة.

مجلس الأمة

– المادة 22: يجوز للوزير المختص حظر نشر أي اعلانات تجارية أو غيرها بشرط ان يكون الحظر بسبب مخالفة المادة 21 من هذا القانون.

– المادة 26: كل مخالفة لأحكام مواد الفصل الاول من هذا القانون، يعاقب مرتكبها بالغرامة التي لا تقل عن 300 دينار ولا تجاوز 500 دينار، فإذا تضمن المطبوع ما يتعارض مع المصلحة الوطنية أو كان يخدم هيئة او دولة اجنبية او يمس النظام الاجتماعي او السياسي في الكويت، تكون العقوبة الغرامة التي لا تقل عن 3 آلاف دينار ولا تزيد على 10 آلاف دينار ويحكم بمصادرة المطبوع في جميع المجالات.

المادة الثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاءت المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 3 لسنة 2006 في شأن المطبوعات والنشر كما يلي: لما كان دستور الكويت يكفل حرية التعبير، ومع الحاجة لوجود قوانين تواكب التطور الديموقراطي في الكويت نحو فتح آفاق جديدة للحرية، خصوصا مع تزايد وسائل الاعلام التي يعبر من خلالها الافراد والجماعات عن توجهاتهم وآرائهم، لاسيما السياسية، اصبح من المفترض تيسير استصدار تراخيص الصحف والمجلات، خصوصا ان الفرد يمكن له إنشاء صحيفته الشخصية في فضاء الانترنت دون عناء او جهد يذكر، وذلك بفضل التطور التكنولوجي والرقمي.

وقد جاء هذا الاقتراح بقانون بحيث يضع اطارا واضحا لمفهوم مخالفة الآداب العامة فهي تأتي ضمن اطار التحريض على ارتكاب افعال الفجور والرذيلة، كما يحد هذا الاقتراح من سلطات الوزير المختص في حظر نشر الاعلانات التجارية وغيرها وفقا لمواد القانون بدلا من ان يبقى الامر للذائقة الشخصية للوزير المختص.

يخفض الاقتراح من قيمة الغرامة المالية التي تصدر في حال مخالفة الفصل الأول من القانون المتعلق بالأمور الاجرائية مثل استصدار التراخيص وما شابه.

العبيد للجار الله: ما مدى صحة صرف راتب تقاعدي لـ 9 آلاف وافد؟

حمد العبيد

وجه النائب حمد العبيد سؤالا إلى وزير المالية فهد الجارالله جاء نصه كالتالي: بناء على ما تم تداوله عن صرف رواتب تقاعدية من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الى 9 آلاف وافد وغير كويتي، ومنحهم جميع العلاوات والمنح، وشمولهم في تأمين عافية. لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – ما مدى صحة هذا الخبر المنشور؟ إذا كان صحيحا، يرجى تزويدي بعدد غير الكويتيين الذين تصرف لهم هذه الميزات، وما سبب منحهم مثل هذه العلاوات والمعاشات؟

2 – هل هناك رواتب استثنائية تصرف لغير الكويتيين من قبل المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية؟

الدمخي لوزير البلدية: ما السند القانوني لفرض رسوم على المظلات أمام السكن الخاص؟

عادل الدمخي

سأل النائب الدكتور عادل الدمخي وزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الدولة لشؤون الاتصالات عن السند القانوني لفرض رسوم على المظلات أمام السكن الخاص.

وقال: "بعد تصريح مدير عام بلدية الكويت عن فرض رسوم على المظلات أمام السكن الخاص، ما هو السند القانوني لفرض هذه الرسوم؟ وهل تم دارسة القانون رقم 79 لسنة 1995 الذي يستوجب زيادة الرسوم وفرضها بقانون من مجلس الامة ومدى تعارضه مع زيادة الرسوم على المظلات امام السكن الخاص".

العليان يقترح تجهيز فريق البحث والإنقاذ التابع لقوة الإطفاء ليصبح دولياً

قدم النائب حمد العليان اقتراحا برغبة جاء كالتالي:

يعتبر فريق البحث والإنقاذ الكويتي التابع لقوة الإطفاء العام، واحدا من الفرق المتخصصة، في مجال المساهمات الإنسانية الجليلة، وله إسهاماته المشهودة في مساعدة المنكوبين والمتضررين من حوادث وكوارث طبيعية محلية وعالمية، ونال شهرة واسعة في الخارج وحظي بالتكريم من عدة دول، آخرها التكريم من الرئيس التركي رجب طيب أردوغان بتقليدهم وسام التضحية العظمى لمشاركتهم المتميزة في الزلزال المدمر الذي ضرب تركيا.

وتعتبر الكويت من أولى دول الخليج التي تنشئ فريقا للبحث والإنقاذ، وكان ذلك في العام 2007، وبعد تجهيزه محليا وبسبب الخبرة العالية الحاصل عليها شارك الفريق في مشاركات دولية مشرفة رفعت اسم الكويت عاليا في الخارج، مثل مشاركاته في إنقاذ وإسعاف الكثير من الضحايا في حرائق اجتاحت تركيا واليونان، والمشاركة في تأمين كأس العالم في دولة قطر الشقيقة، وزلزال تركيا وآخرها التجهيز للتحرك للمساعدة في زلزال المغرب وغيرها من المشاركات والحوادث والكوارث المحلية التي أثبت الفريق خبرته العالية فيها بإنقاذ الأرواح، إلا ان الفريق لايزال فريقا محليا غير مصنف دوليا، بينما نالت فرق البحث والإنقاذ في كل دول الخليج الأخرى التصنيف الدولي، بالرغم من ان مثل هذا التصنيف لا يحتاج إلا الى قرار حكومي يصدره مجلس الوزراء للمضي بإجراءات التصنيف والاعتمادات الدولية وتوفير جميع الاحتياجات اللازمة لذلك يتم بعدها أخذ موافقة واعتمادات من المنظمات الدولية الخاصة بالبحث والإنقاذ التابعة للأمم المتحدة، ولما كانت قيادة قوة الإطفاء العام قد بذلت جهودا ملحوظة لرعاية هذا الفريق وتطويره، ومن منطلق تعزيزه هذه الجهود.

فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

«إصدار قرار حكومي من مجلس الوزراء، بتجهيز فريق البحث والإنقاذ الكويتي التابع لقوة الإطفاء العام، ليصبح فريقا دوليا حاصلا على التصنيف والاعتماد الدولي».

حمد العليان